

النص والإجتها د

[59] وقد علم الناس ما كان بين الزهراء سيدة العالمين، وبين أبي بكر، إذ أرسلت إليه تسأله ميراثها من رسول الله [ص] فقال أبو بكر: ان رسول الله قال: " لا نورث ما تركناه صدقة " (1) قالت عائشة: " فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منه شيئاً، واستأثر لبيت المال بكل ما تركه النبي صلى الله عليه وآله من بلغة العيش لا يبقى ولا يذر شيئاً فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً - بوصية منها (2) ولم يؤذن بها أباً بكر وصلى عليها. الحديث (89). _____ (1) هذا الحديث رده الزهراء والائمة من بنيتها، وهو - بألفاظه هذه الثابتة في باب غزوة خيبر من صحيح البخاري - لا يصلح لان يكون حجة عليها. الا أن يكون لفظه صدقة مرفوعاً على الاخبار به عن (ما) الموصولة في قوله ما تركناه، ولا سبيل إلى اثبات ذلك إذ لعل (ما) هذه في محل النصب على المفعولية لتركنا وتكون صدقة حالاً من (ما)، فيكون المعنى ان ما نتركه في أيدينا من الصدقات لا حق لو ارثنا فيه (منه قدس). (2) كما اعترف به شارح البخاري، القسطلاني في ارشاده، والانصاري في تحفته، فراجع ص 157 من المجلد الثامن من كل من الشرحين إذ ينتهيان فيهما إلى هذا الحديث (منه قدس). (89) أخرجه أصحاب الصحاح بأسانيدهم إلى عائشة فراجع منها ص 37 والتي بعدها من الجزء الثالث من صحيح البخاري أثناء غزوة خيبر، وص 72 من الجزء الثاني من صحيح مسلم في باب قول النبي: لا نورث ما تركناه فهو صدقة من كتاب الجهاد والسير، وص 6 من الجزء الاول من مسند أحمد (منه قدس). وجد فاطمة على أبي بكر: تقدمت مصادر الحديث تحت رقم - 71 - وأيضاً يوجد حديث مطالبتها بارثها في صحيح الترمذي ك السير ب - 44 - ج 4 / 157 ح 1608 و 1609، مسند أحمد ج 1 / 6 و 9 و ج 2 / 353، سنن النسائي ك الفئ ب - 1 - ج 7 / 120، تاريخ اليعقوبي ج 2 / 127، فدك للقزويني ص 87، وفاء الوفاء ج 2 / 995، فتوح البلدان للبلاذري ص 44.